

LI/WG/PCR/2/5

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 22 فبراير 2017

الفريق العامل المعنى بإعداد لائحة تنفيذية مشتركة لاتفاق لشبونة ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة

الدورة الثانية

جنيف، من 3 إلى 5 أبريل 2017

الاستدامة المالية لاتحاد لشبونة

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

1. فيما يخص الاستدامة المالية لاتحاد لشبونة، قررت جمعية اتحاد لشبونة (من 3 إلى 11 أكتوبر 2016) في دورتها الثالثة والثلاثين (الدورة الاستثنائية الثانية عشرة) ما يلي:

"5" قررت تعزيز الأنشطة الترويجية لنظام لشبونة، بما في ذلك وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية؛

"6" وقررت أيضاً متابعة النظر في إنشاء نظام للاشتراكات، في إطار النظام الأحادي الاشتراكات، وفي منهجية لحساب تلك الاشتراكات؛

"7" وقررت كذلك مواصلة رصد جدول رسوم اتفاق لشبونة وإعادة النظر فيه لاحتمال زيادته في المستقبل؛

"8" وقررت في نهاية المطاف الاستفادة من الاجتماع المقبل لفريق لشبونة العامل والاجتماع أو الاجتماعات غير الرسمية التي قد يطلب رئيس الفريق العامل من الأمانة تنظيمها لمواصلة مناقشة الاستدامة المالية لاتحاد لشبونة وبخاصة العناصر المشار إليها في الفقرتين "6" و"7" من هذا القرار.¹

¹ الفقرات من "28"5 إلى "28"8 من الوثيقة LI/A/33/3.

2. ويُلفت انتباه الفريق العامل أيضاً إلى الوثيقتين LI/A/33/1 (بعض المسائل المالية المتعلقة باتحاد لشبونة) وLI/A/33/2 (اقترح بشأن المسائل المالية المتعلقة باتحاد لشبونة) اللتين قدمتا إلى جمعية اتحاد لشبونة عقب الدورة الأولى للفريق العامل المعني بإعداد لأحة تنفيذية مشتركة لاتفاق لشبونة ووثيقة جنيف لاتفاق لشبونة (من 7 إلى 9 يونيو 2016).

3. إن الفريق العامل مدعو إلى الإحاطة علماً
بمضمون هذه الوثيقة.

[نهاية الوثيقة]